

81- أفطرت في رمضان ثم أتى رمضان الآخر ولم تقضي رمضان الذي مضى، فهل يلزمها كفارة؟ الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

طيب امة الله من الجزائر تسأل عن اخراج الطعام عن الكفارة هي قالت طبعا احنا لم نستبن عذرها يا شيخي. مم. انما اه لاجل ان اقف

مع من لا لا ائذن لشيخ الكريم ان اقف مع مسألة مهمة - [00:00:02](#)

مسألة العذر شيخي التي اه تبيح للمسلم والمسلمة تأخير القضاء ويسامحان في تأخير القضاء ولا يؤاخذان عفوا العذر الذي لا يؤاخذ به المسلم والمسلمة اذا اخر القضاء هل لكم ان تجملوا الاعذار؟ لان بعض الناس يظنه عذرا وليس بعذر. نعم. ولا استحييت ان اسأل.

اولا مسألة هذه المرأة تسأل لو انها - [00:00:22](#)

افطرت في رمضان ثم اتى رمضان الاخر ولم تقضي رمضان الذي مضى. بعذر. هل يلزمها كفارة؟ اولاً نقول الله سبحانه وتعالى ذكر قال فعدة من ايام فاباح لمن افطر في رمضان بعذر ان يقضي بعد ذلك ولم يخصه سبحانه وتعالى ان يقضى قبل رمضان الذي سيأتي -

[00:00:47](#)

وانما قال فعدة من ايام اخر فهي في فهي اي هذه الايام في ذمته الى ان يلقي الله عز وجل. وانما يأتى المسلم اذا قطع بعدم القضاء انه لن يقضي هذه الايام فهذا الذي يأتى وهذا الذي يبوء بالوزر. اما اذا كان ناويا لقضاها وناويا لصيامها ولكنه اه شغل - [00:01:07](#)

او اصابه شيئا من الاعذار التي لا يستطيع معها القضاء فانه يقضيها متى ما استطاع. والواجب على المسلم ان يسارع في قضاء هذه الايام وذلك لانه لا يدري متى يفجأ الموت ومتى يأتيه الاجل - [00:01:29](#)

وفيسارع حتى تبرأ ذمته عند الله عز وجل. وعائشة كما في الصحيح رضي الله تعالى عنها كانت لا تقضي ايام رمضان الا في شعبان. لان النبي كان يكثر الصيام فيه فكانت تستطيع ان تقضي لشغلها بالنبي صلى الله عليه وسلم فليس لها عذر الا انها مشغولة بزوجه

صلى الله عليه وسلم. فالصحيح من اقوال - [00:01:44](#)

قال اهل العلم ان من اخر قضاء رمضان الى ان اتى رمضان الاخر ولم يقل ثم قضاها بعد ذلك فالذي يلزم على الصحيح من اقوال العلم ان يصوم تلك الايام. اما الكفارة وهو ان يطعم يوما عن كل يوم - [00:02:04](#)

فنقول لا دليل عليه عن النبي صلى الله عليه وسلم وانما قال به بعض الصحابة والصحيح انه لا يجب الصحيح ولا يجب سواء اه ترك بعذر او تركه بغير عذر اما الذي تركه بغير عذر فهو لا شك انه مقصر ومحروم في اجر المسابق والمسارة في طاعة الله عز وجل -

[00:02:18](#)

لكن لا نؤتمه لان الله قال فعدة من ايام اخر. سبحانه وتعالى ولا يلزمها كفارة فانما الذي على هذه الاخت ان تصوم الايام عليها سواء من رمضان الذي مضى او رمضان الذي قبله. احسن الله اليكم - [00:02:38](#)